مفهوم قواعد التفسير ومكانته

تعريف القاعدة في اللغة:

القاعدة في اللغة بمعنى الأساس والعمود. يقال: قواعد البيت، أي: أساسه، وقواعد الهودج ، أي : خشبات أربع معترضات في أسفله.

وفي القرآن قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ .

تعريف القاعدة في الاصطلاح:

القاعدة في الاصطلاح جاءت على تعابير شتى، وهي ما يلي:

قال الفيومي: إن القاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط، وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته .

وقال الشريف الجرجاني: إن القاعدة هي: قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها .

وقيل : هي الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة تُفهم أحكامه منه. أو هي: حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته . أو هي: حكم كلي يتعرف به على أحكام جزئياته .

هذه التعريفات كما تبدو متقاربة، فالمعنى واحد والألفاظ متغايرة، والقاعدة بهذا المدلول المذكور تشمل كل ما يطلق عليه قاعدة في العلوم كافة، كالقاعدة الأصولية: "الأمر يقتضي الوجوب"، والقاعدة النحوية: " الفاعل مرفوع" ، والقاعدة الفقهية: " لا ضرر ولا ضرار" ، وغيرها من القواعد.

تعريف التفسير في اللغة:

قال ابن فارس في مقاييس اللغة: (فسر) الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان الشيء وإيضاحه، ومن ذلك: الفِسر، يقال: فسرت الشيء وفسّرته.

وقال الراغب في المفردات: (الفسر) و (السفر) يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما، وجُعل الفسر لإظهار المعنى المعقول، وجعل السفر لإبراز الأعيان للأبصار، يقال: سفرت المرأة عن وجهها وأسفر الصبح.

واستعمل القرآن كلمة التفسير مرة واحدة في سورة الفرقان، في قوله تعالى: ﴿ ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا﴾ أي: بيانا.

تعريف التفسير في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف التفسير، فكل عالم عرف علم التفسير بما يراه الأقرب والأدق، في معرفة المعاني القرآنية، وينظر من زاوية تختلف عن الزاوية الأخرى، ومنها: تعريف الشيخ الطوسي (ت: 460هـ) : التفسير هو علم معاني القرآن، وفنون أغراضه من القراءة، والمعاني والإعراب، والكلام على المتشابه، والجواب عن مطاعن الملحدين فيه ، وأنواع المبطلين.

وأما عند الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) فالتفسير في الاصطلاح: هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها، والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكيها ومدنيها ، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها، وزاد قوم: علم حلالها وحرامها ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وعبرها وأمثالها".

تعريف قواعد التفسير:

في ضوء ما مر يتبين أن القاعدة التفسيرية قضية كلية، أو أمر كلي ينطبق على أمور جزئية في عملية التفسير، ويمكن أن نعرفها في سياق التعريفات، ونقول:

قاعدة التفسير : هي القضية الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن . أو هي الأحكام الكلية التي يتوصل بها الى استنباط معاني القرآن العظيم، ومعرفة كيفية الاستفادة منها .

إذن فقواعد التفسير هي ميزان للمفسر، وضابط ومانع من الخطأ في التفسير، ومصحح لما فسره في بعض الأحيان، كما هو شأن سائر الموازين كعلم المنطق، وهو ميزان الفكر، وعلم النحو، وهو ميزان النطق العربي والكتابة العربية، وعلم الأصول. وهو ميزان الفقه .

وبهذا صار علم قواعد التفسير علما مستقلا من علوم القرآن، له موضوعاته ومباحثه وغايته وغرضه وفائدته .

الأصل وعلاقته بالقاعدة :

قال بعض أهل اللغة : «أصل الشيء: أسفله، وأساس الحائط : أصله. وقال بعض: بأن الأصل هو ما يبتني عليه غيره . وأوضح الأصول عبارة عما يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره»، ثم أضاف أن الأصل في الشرع : عبارة عما يبنى عليه غيره، ولا يبنى هو على غيره .

فعلى ما قاله الفيومي يكون الأصل والقاعدة بمعنى واحد، وهذا صحيح في الأبنية، لكن يبدو بالدقة والتعمق أن الأصل في العلوم أساس بالنسبة إلى القاعدة، يعني: أن القاعدة تبنى على الأصل، ولا عكس. فهناك ثلاثة اصطلاحات :

الأول : الأصل، وهو المبنى، ويكون بمنزلة الجذر للبناء.

الثاني : القاعدة، وهي التي تبنى على الأصل ، وهي بمنزلة الحائط والجدران .

الثالث : المسألة، وهي التي تنشأ من القاعدة، أو توضع عليها، وهي بمنزلة السقف.

العلاقة بين التفسير وقاعدة التفسير:

ظهر مما مر أن القاعدة أمر كلي ينطبق على أمور جزئية، وقلنا سابقا : إن قاعدة التفسير عبارة عن القضية الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن ، وهذا شأن القاعدة.

وأما التفسير نفسه، فهو بيان تلك المعاني، أي: شرح الآيات وتبين الأمور الجزئية ، فإذا قلنا : إن السياق مثلا قاعدة لتفسير القرآن، كان من الصحيح أن يقع وسطا في الوصول إلى معاني القرآن. ولازم ذلك تطبيق هذا الأمر على كل ما يوجد سياقا .

وبتعبير آخر: تكون قاعدة التفسير بالنسبة إلى التفسير كالمسائل الأصولية بالنسبة إلى الفقه ، فإن هناك شيئين : أصول الفقه، وعلم الفقه، ولكل منهما مسائل.

فالمسائل الأصولية هي: القواعد العامة الممهدة لحاجة الفقيه إليها في تشخيص الوظائف الكلية للمكلفين . والمسائل الفقهية هي: المسائل الباحثة عن الأحكام والوظائف العملية الشرعية، وما يؤول إليها، وعن موضوعاتها الشرعية .

في ضوء هذه التعريفات يظهر أن المسائل الأصولية ، كحجية الأدلة، والتي منها حجية الأخبار ولاسيما حجية خبر الثقة، وحجية الأمارات، وحجية الأصول العملية وغيرها. والمسائل الفقهية وإن كانت في الحقيقة تطبيق لتلك المهمة الفكرية الأصولية على فروعها العملية ، فإنها تظهر في مصاديق الأحكام الخمسة التكليفية، وكذا الأحكام

الوضعية المتعلقة بأفعال المكلفين. وقس على هذا قواعد التفسير بالنسبة إلى التفسير نفسه .

قال الشيخ العك في هذا المجال : إن موقف أصول التفسير بالنسبة إلى التفسير كمثل علم النحو بالنسبة إلى النطق العربي والكتابة العربية، فكما أن هذا العلم هو ميزان يضبط القلم واللسان، ويمنعها من الخطأ في آخر الكلام، فكذلك علم قواعد التفسير هو ميزان للمفسر يضبطه ويمنعه من الخطأ في التفسير.

علاقة علوم القرآن بقواعد التفسير:

عندما يسأل عن علاقة علوم القرآن بقواعد التفسير، فجوابه : هو أن علوم القرآن بتركيبها الوصفي" – أعني : العلوم القرآنية – عبارة عن العلوم المتعلقة بالقرآن. وتركيبها الإضافي – أعني : علوم القرآن – عبارة عن جميع العلوم المرتبطة بالقرآن من وجوه شتى. إذن فعلوم القرآن في نطاق واسع تشمل علوما كثيرة سواء كانت في التفسير، أو للتفسير، أو غيره مما له دور في معرفة القرآن : من تأريخ القرآن، ونزول القرآن والعلوم الأدبية، والمباحث الحديثة العصرية في القرآن.

أما قواعد التفسير، فهي مختصة باستنباط المعاني من القرآن، والوصول إلى مدلول كلام الله ، فكانت بمنزلة الجزء من الكل في تلك العلوم، مع الضوابط المخصوصة .

مكانة علم التفسير:

غير خفي على كل ذي بصيرة شرف علم التفسير وفضله على سائر العلوم رواية ودراية :

فأما الرواية، فما روي عن الإمام الحسن العسكري ع أنه قال: قال رسول الله ص : (ما أنعم الله على عبد بعد الإيمان بالله أفضل من العلم بكتاب الله ومعرفة تأويله) .

ومن البديهي أنه لا يمكن الوصول إلى ظاهر القرآن وبطونه، ونجومه، وعجائبه وغرائبه ، وهدايته، وحكمته، إلا بفهم القرآن وتفسيره.

وكذا ما رواه الفريقان متواترا عن النبي ص ، ومنه ما رواه أحمد في مسنده عن عطية ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ص : (إني تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض) .

وأما الدراية، فلأن فضيلة كل علم إنما هي بموضوعه، أو بغايته، أو بشرفه، والكل موجود في علم التفسير :

موضوعه: موضوع هذا العلم هو القرآن الكريم، فهو كلام الله، وينبوع كل حكمة ومعدن كل فضيلة. وإذا أردنا تحري الدقة فإننا نقول موضوعه تفسير القرآن.

غايته: فهم معاني القرآن كي تُمتثل فيحصل الفوز في الدارين. وليس لتحصيل بعض الفوائد والمكاسب، وإنما الامتثال .

شرفه : يمكن أن نلخص هذه القضية في ثلاثة أوجه:

١– من جهة الموضوع، إذ موضوعه كلام الله تعالى الذي هو أجلّ الكتب وأعظمها وأشرفها، والعلماء يقولون: شرف العلم بشرف المعلوم.

٢– من جهة مقصوده وغرضه وهو الاعتصام بحبله للوصول إلى السعادتين.

٣– من جهة عظم الحاجة إليه إذ إن كل فلاح ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى إذ هو أصلها.

فإذن تفسير القرآن لمّا كان هو ثمرة التدبر في كلام الله والتفكر فيه، والحصيلة العلمية المنبعثة من التحري والتفحص في آيات القرآن الكريم، والهادف إلى فهم مراد الله تعالى أولا، والعمل به ثانيا ، فهو من أشرف العلوم وأفضلها.

فكل ذلك يدل على لزوم التمسك بالقرآن أولا، ثم ضرورة تفسير القرآن ثانية.

مكانة قواعد التفسير:

وأما فضل قواعد التفسير ومكانتها، فإننا نحتاج في فهم مفاد كلامه سبحانه وفي تفسيره إلى القواعد والأصول التي بها نصون آيات التنزيل من الأخذ بالرأي الممقوت، ونصد بها كل انحراف عن المبادئ السماوية التي جاء بها القرآن الكريم، وهذا يحتم علينا أن نضع قواعد بها تيسر سبل التفسير المؤدية إلى مرضاة الله ورسوله، وأيضا أن قواعد التفسير بمنزلة الميزان والقانون الذي به يفسر القرآن الكريم وهذا كاف في شرف هذا البحث ومكانته

ثم يجب أن يكون علم التفسير وعلم ميزانه أول علم يعتنى به على وجه الصحة والدقة العلمية؛ لحصول القدرة على معرفة معاني كلام الله، واستنباط مراده تعالى من الأوامر والنواهي وسبر أسرار القرآن التي لا تحصى.

****